

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥١٧ لسنة ٢٠٢٠

## وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعي ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص  
المنشآت الصناعية ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية؛  
وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية المؤرخ ٢٠٢٠/٩/٥؛

### قرر :

#### ( مادة أولى )

شطب شهادة السجل الصناعي المؤقتة رقم ٤٣١٧٧ / ٢٠١٧ الصادرة باسم/ عياش للصناعة والتجارة محمد ياسر محمد عياش بالعنوان : مصنع مؤجر  
وموقع على القطعة رقم (٧٣) - بلوك صناعات صغيرة بالمنطقة الصناعية -  
مدينة العبور - القليوبية .

#### ( مادة ثانية )

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار الممثل القانوني للمنشأة المشار  
إليها أعلاه .

#### ( مادةثالثة )

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .  
صدر في ٢٠٢٠/١٠/٢٠

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع